

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٨٠ لسنة ٢٠٢٠

### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى القرار الوزاري المؤرخ ١٩٦٢/١٢/٢٢ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه ومنهم فرع توثيق قطور؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢؛

**قرار:**

#### (المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد بشواعي الملق) - مركز قطور - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بططا ويكون مقره مكتب بريد بشواعي الملق الكائن في قرية بشواعي الملق - مركز قطور - محافظة الغربية ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه فرع توثيق قطور .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر في ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار / عمر مروان